

9951 - حكم الحجاب إذا كان فيه مشقة وحكم الخلوة بالأجانب -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

انا ابليغ من العمر اربعين عاما وانا فلاحه واعمل في الزراعة يخرج لي والنساء الاجانب واخالطهم ويظهر مني الوجه والكفان وانا لا استطيع الاحتجاب في المحيط الذي انا فيه وانا اخاف - [00:00:00](#)

من عذاب الله فهل علي اثم في العمل ام لا عليك ايها الاخت في الله ان تحتجبي ولو ولو كان في مشقة. يقول النبي صلى الله عليه وسلم حفت النار بالشهوات حفت الجنة بالمكاره. هكذا يقول - [00:00:20](#)

النبي صلى الله عليه وسلم حفت الجنة بالمكاره حفت النار بالشهوات. فلا بد من فعل المؤمن يجاهد نفسه والمؤمنه كذلك تجاه نفسها في الحجاب عن الرجال الاجانب والخلطة التي قد تسبب فتنة عليك ان تجتنبها. اما كونهم يتصلون بك لحاجة - [00:00:34](#)

مزرعة لشراء حاجة في المزرعة لسؤال عن حاجة في المزرعة ما يضر مع الاحتجاب والحمد لله لكن ليس لك ان تختلي بالرجل الواحد ليس معكم احد لا اما معكما ثاني او ثالث او امرأة اخرى من دون غيبة ولا فتنة فلا حرج في ذلك مع الحين - [00:00:54](#)

والتستر اذا سأل عن حاجته او طلب بشراء حاجة او من الحاجات التي يحتاجها الناس الى مزرعة هذا لا حرج فيه البعد عن اسباب التهمة والبعد عن الخلوة والبعد عن الكشف. واني مستورة متحجبة. نعم. بارك الله فيكم - [00:01:14](#)